

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية - مصلحة التجهيز
مكتب التلزم

قرار رقم : ٤٤٠/٩١٣

تاريخ : ٤٤٠/٧/٢٨

اشعار بنشر قرار

إلغاء مناقصة عمومية

- الموضوع : إلغاء مناقصة عمومية لتلزم تقديم وتركيب بطاريات (غب الطلب) لزوم آليات قوى الامن الداخلي
- المرجع : الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٨٣٥٢ تاريخ ٢٠٢٥/٦/٢٣.
- بالإستناد الى محضر لجنة التلزم رقم ٢٠٤/٩٠٤ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٣ وسنداً لأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام (عدم تقدم أي عرض).
 - في تمام الساعة ١٠/٠٠ من يوم الاربعاء الواقع في ٢٠٢٥/٧/٢٣ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٣٣٣٥٨ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٨ ؛
 - استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/٩٠٣ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٣ ، وتبين أنه لم يتقدم لهذا التلزم أي عرض اسعار.
 - بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم .
 - يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المدير العام لقوى الامن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم ٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

٤٤٧

